

الموت بالعمى احتسابا وبداة صاحب الطعام بالاكل وان يكون آخرهم فيه وان يمتد في عماله لا يردى على كونه ثم يرد عليهم الى الاخس وان تخم عماله الا يردى في اناء...

واحد وان يستلحق هذا الاكل على قتاه ورضع وجله الميراث على البشري وحرم الاكل على سائر ما يرب عليه من الميراث والقتاع والاقرب التدبيرة الى الاجتماع للفساد والنسب والقانون ينبغي ان يقع حال الاكل على رجله ويكره الاتكاف وكثرة الاكل وحرمانه مع الضرر والاكل على الشبع والاكل والشراب ليسا راجحيا ولا باسرا للاكل والشرب ما يشاء واحتنا به افضل ويكره الشرب بنفس واحد وينبغي ان يكون بثلاثة اشخاص واذا حضر الطعام والصلوة فالبداء بالصلوة افضل ولو حضر وقت وجوب الصلاة بالصلوة ولو كان هناك من ينظر في البداء بالطعام في اول الوقت والى...

الموت بالعمى احتسابا وبداة صاحب الطعام بالاكل وان يكون آخرهم فيه وان يمتد في عماله لا يردى على كونه ثم يرد عليهم الى الاخس وان تخم عماله الا يردى في اناء...

بالفرض من القرابة اخرى وهم الاب والبنات والاخت والاخوات ومن سقرب بالام ومنهم من لا يرث الا القرابة وهم الميراث فاذا حلف الميتة افرض لا غيرها احد منهن مرة عليه الباقي وان كان معه ذوات من غيرها فانه انما يتركها ولا يرب غيرها عليه بنسبة حصصها الا الزوج والزوجة فانه لا يرب عليها مع غيرها النسبة وان قصرنا لتركه اختص القصد بالبنات والبنات ومن يتقرب بالام ومن يتقرب بها ولو شارك ذا الفرض من لا فرض له فله الباقي ولو كان الميت قد خلفت لافرض له ولم يتشارك غيره فالمال له متساويا وان ساقا كان او ساقا وان ساقا لم يفر له فالمال لهما فان اختلفت الوصلة لهما فلها خلفه نصيبه من يتقرب به كالاخوات مع الاعمام واعلم ان الطبقة الاولى يمنح الطبقتين اليها قيتين ولا يرث واحد منهما مع واحد من الطبقة الاولى وفيه الطبقة الاولى وصفان الابوان ولا يقوم غيرها مقامهما والاولاد ويقوم اولادهم وان لم يولدوا مقامهم اذا اقصوا جميع المواضع والاعتبار بينهم بالساواة في القعدة الميتة فالواحد من يظن اعلى وان كان اثنان جميع من يظن اعلى والطبقة الثانية ياخذ من فقد الطبقة الاولى ومنع الطبقة الثالثة وفيها صفان الاجداد والجدات وان علوا والاخر والاخوات واولادهم وان تزوجوا والاقراب من كل صنف الميتة بمنع الا بعد من ذلك الصنف ومن الا بعد من الصنف الاخر والطبقة الثالثة فيها صف واحد من القرابة هو ارحم الاب وهم الاعمام واخوة الام وهم الاخوال الا أنهم على درجات متفاوتة والاولاد اعلى من الجدات واخواله وعماته وخالاته ويقوم اولادهم مقامهم الثانية عمومة ابرى الميت وخزنتها واولادهم الثانية عمومة الجدات والجدات وخالاتهم واولادهم بعدهم وهم جمل المسار والجدات وهذه الطبقة الثالثة هي بقية اولاد الاعمام والواحد من كل طبقة او درجة وان كان اثنان فمنهم من وراثة من الطبقات والدرجات ومنه قرابة من جهة

بالأب والبنات

التعدد هو اقرب السبيل الى القرابة